

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس العاشر

[الحديث السابع والعشرون]

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث: «صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى،

وأن أوتر قبل أن أنام» متفق عليه.]

..... وإذا صامها في أي وقت من الشهر مجتمعةً أو متفرقةً حقق الوصية ونال الأجر المترتب عليها،

قال: «صيام ثلاثة أيام من كل شهر».

قال: «وركعتي الضحى» وهذا أيضًا فيه فضل ركعتي الضحى والعناية بهذه الصلاة، وركعتي الضحى وقتها من ارتفاع الشمس في الصباح قيد رمح إلى ما قبل الزوال بقليل، فهذا كله وقت لصلاة الضحى، وأفضله حين ترمض الفصال، قد ذكر أهل العلم أن أقل صلاة الضحى ركعتان وأكثرها ثمان، وقد ورد في المحافظة أو أداء ركعتي الضحى أحاديث عديدة تدل على عظم فضل هذه الطاعة وعظم ثوابها، منها هذه الوصية التي أوصى بها النبي صلى الله عليه وسلم أبا هريرة.

ثم ذكر الأمر الثالث وهو «أن يوتر قبل أن ينام» والوتر كان عليه الصلاة والسلام يحافظ عليه وما تركه مع ركعتي الفجر لا في سفر ولا في حضر، وهذا يدل على تأكده وأنها سنة مؤكدة، ينبغي على المسلم أن يحافظ عليها، وأقل الوتر ركعة واحدة، فإذا أوتر بواحدة حقق هذه السنة، وإن أوتر بثلاث فهو أفضل، وخمس أفضل، وأقل ذلك ركعة واحدة، وما زاد عليه الصلاة والسلام على إحدى عشرة ركعة، ففي المحافظة على الوتر فضل عظيم، وهي سنة مؤكدة.

قال: «قبل أن أنام» والوتر الأفضل أن يكون في آخر الليل، وهذا في حق من يضمن لنفسه أنه يقوم من آخر الليل يصلّي ما شاء وما تيسر ويختم ذلك بالوتر، قال: «اجعلوا آخر صلاتكم من الليل وترًا» فالأفضل أن يكون في آخر الليل؛ لكن إذا كان الإنسان يعلم من نفسه أنه لا يقوم، فإنه يوتر قبل أن ينام عملاً بهذه الوصية، قال: «أن أوتر قبل أن أنام» فهذا الحديث اشتمل على هذه الطاعات العظيمة التي هي وصية النبي صلى الله عليه وسلم لأبي هريرة، وهي وصية للأمة، والله تعالى أعلم، وصلى الله على نبينا محمد.